فتوى

الشيخ عبد الله بن محمد الهرري

بسم الله الرحمن الرحيم،

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين

من محكم خادم علم الحديث النبوي الشريف عبد الله بن محمد الهرري المعروف بالحبشي

إلى صاحب السمو الأمير غازي بن محمد المعظم المبعوث الشخصي والمستشار الخاص لجلالة الملك المعظم حفظه الله.

جوابًا على كتابكم الوارد إلينا والذي تضمن النص التالي:

1) إن كل من يتبع أحد المذاهب الأربعة من أهل السنة والجماعة (الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي) والمذهب الجعفري، والمذهب الزيدي، والمذهب الإباضي، والمذهب الظاهري، فهو مسلم، ولا يجوز تكفيره، ويحرم دمه وعرضه وماله. وأيضا، ووفقا لما جاء في فتوى فضيلة شيخ الأزهر، لا يجوز تكفير أصحاب العقيدة الأشعرية، ومن يمارس التصوف الحقيقي. وكذلك لا يجوز تكفير أصحاب الفكر السلفي الصحيح. كما لا يجوز تكفير أي فئة أخرى من المسلمين تؤمن بالله سبحانه وتعالى وبرسوله صلى الله عليه وسلم وأركان الإيمان، وتحترم أركان الإسلام، ولا تنكر معلوما من الدين بالضرورة.

2) إن ما يجمع بين المذاهب أكثر بكثير مما بينها من الاختلاف. فأصحاب المذاهب الثمانية متفقون على المبادئ الأساسية للإسلام. فكلهم يؤمنون بالله سبحانه وتعالى، واحدًا أحدًا، وبأن القرآن الكريم كلام الله المنزل، وسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام نبيا ورسولا للبشرية كافة. وكلهم متفقون على أركان الإسلام الخمسة: الشهادتين، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، وعلى أركان الإيمان: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره. واختلاف العلماء من أتباع المذاهب هو اختلاف في الفروع وليس في الأصول، وهو رحمة. وقديما قيل: إن اختلاف العلماء في الرأي أمر جيّد.

3) إن الاعتراف بالمذاهب في الإسلام يعني الالتزام بمنهجية معينة في الفتاوى: فلا يجوز لأحد أن يتصدى للإفتاء دون مؤهلات شخصية معينة يحددها كل مذهب، ولا يجوز الإفتاء دون التقيد بمنهجية المذاهب، ولا يجوز لأحد أن يدّعي الاجتهاد ويستحدث مذهبا جديدا أو يقدّم فتاوى مرفوضة تخرج المسلمين عن قواعد الشريعة وثوابتها وما استقرّ من مذاهبها.

فإنا نقول:

إنّ كلّ من انتسب للإسلام من المذاهب والفرق الإسلامية ممن يشهدون أنْ لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله ولم يصدر منه ما يعارض الشريعة الإسلامية الغرّاء ولم ينقض ما أجمع عليه علماء الإسلام مما عُلِم من الدين بالضرورة فهو مسلم لا يجوز تكفيره ولا اعتباره خارجًا من ملّة الإسلام. ودمه وماله وعرضه حرام.

رئيس جمعية المشاريع الخيرية الاسلامية
حسام بن مصطفى قراقيرة

خادم علم الحديث النبوي الشريف
عبد الله بن محمد الهرري